بسم الله الرحمن الرحيم

بلوغ المرام من كتاب نظام الإسلام

(ح109) مشروع الدستور - أحكام عامّة -
اللغة العربية لغة الإسلام (1)

الحَمْدُ للهِ ذِي الطَّولِ وَالإِنْعَامْ, وَالفَضْلِ وَالإِكرَامْ, وَالرُّكْنِ الَّذِي لا يُضَامْ, وَالعِزَّةِ الَّتِي لا تُرَامْ, والصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيرِ الأنَامِ, خَاتَمِ الرُّسُلِ العِظَامْ, وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَأتبَاعِهِ الكِرَامْ, الَّذِينَ طَبَّقُوا نِظَامَ الإِسلامْ, وَالتَزَمُوا بِأَحْكَامِهِ أيَّمَا التِزَامْ, فَاجْعَلْنَا اللَّهُمَّ مَعَهُمْ, وَاحشُرْنا فِي زُمرَتِهِمْ, وثَبِّتنَا إِلَى أنْ نَلقَاكَ يَومَ تَزِلُّ الأقدَامُ يَومَ الزِّحَامْ.

أيها المؤمنون:

السَّلامُ عَلَيكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ وَبَعدُ: نُتَابِعُ مَعَكُمْ سِلْسِلَةَ حَلْقَاتِ كِتَابِنا "بلوغ المرام من كتاب نظام الإسلام" وَمَعَ الحَلْقَةِ التَّاسِعَةِ بَعدَ المِائَةِ, وَعُنوَانُهَا: "مَشُروعُ الدُّستُورِ – أحكَامٌ عَامَّةٌ". نَتَأمَّلُ فِيهَا مَا جَاءَ فِي الصَّفحَةِ الثَّالِثَةِ وَالتِّسعِينَ مِنْ كِتَابِ "نظامُ الإسلام" لِلعَالِمِ والمُفَكِّرِ السِّيَاسِيِّ الشَّيخِ تَقِيِّ الدِّينِ النَّبهَانِيِّ. يَقُولُ رَحِمَهُ اللهُ:

المادة 8 – اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ هِيَ وَحْدَهَا لُغَةُ الإِسلَامِ وَهِيَ وَحْدَهَا اللُّغَةُ الَّتِي تَستَعْمِلُهَا الدَّولَةُ.

وَنَقُولُ رَاجِينَ مِنَ اللهِ عَفْوَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَرِضْوَانَهُ وَجَنَّتَهُ: أعَدَّ الشَّيخُ تَقِيُّ الدِّينِ النَّبهَانِيُّ هُوَ وَإِخوَانُهُ العُلَمَاءُ فِي حِزْبِ التَّحرِيرِ دُستُورَ الدَوْلَةِ الإِسْلامِيَّةِ حَتَّى يَدرُسَهُ المُسلِمُونَ وَهُمْ يَعْمَلُونَ لإِقَامَتِهَا, وَهَا هُوَ يُوَاصِلُ عَرْضَهُ عَلَيهِمْ, وَهَذه هي المَادَّةَ الثَّامِنَةُ مِنهُ, وَإِلَيكُمْ أَدِلَّةَ هَذِهِ المَّادَّةِ مِنْ خِلَالِ النُّقَاطِ الآتِيَةِ:

1. هَذِهِ المَادَّةَ دَلِيلُهَا هُوَ أَنَّ القُرآنَ الكَرِيمَ بِالرَّغْمِ مِنْ أَنَّهُ مُخَاطَبٌ بِهِ جَمِيعُ النَّاسِ، قَالَ تَعَالَى: (وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا القُرآنِ). (الإسراء 89) وَقَالَ: (وَلَقَدْ ضَرَبْنَا

لِلنَّاسِ فِي هَذَا القُرآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ)، (الروم 58)، فَإِنَّ اللهَ أَنزَلَهُ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، وَجَعَلَهُ قُرآنًا عَرَبيًا، قَالَ تَعَالَى: (قُرْءَانًا عَرَبِيًّا). (يوسف2) وَقَالَ: (بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ). (الشعراء 195).

2. وَمِنْ هُنَا كَانَتِ اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ وَحْدَهَا هِيَ لُغَةَ الإِسلَامِ؛ لِأَنَّهَا وَحْدَهَا لُغَةُ القُرآنِ، وَلِأَنَّ القُرآنَ مُعجزَةٌ لِلرَّسُول ﷺ، وَإِعجَازُهُ إِنَّمَا هُوَ فِي تَعبِيرِهِ بِهَذَا اللَّفْظِ العَرَبِيّ أَيْ بِعَرَبِيَّةِ اللَّفْظِ وَالأُسلُوبِ، وَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ الإِعْجَازُ هُوَ فِي اللَّفْظِ وَالمَعنَى مَعًا لَا يَنفَصِلُ أَحَدُهُمَا عَنِ الآخَرِ, فَلَيسَ المُرَادُ مِنْ إِعجَازِهِ فِي المَعنَى هُوَ الإِعجَازَ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ مَعَانٍ وَمَوضُوعَاتٍ، فَإِنَّ السُّنَّةَ جَاءَتْ بِهَذِهِ المَعَانِي وَتِلْكَ المَوضُوعَاتِ وَهِيَ لَيسَتْ مُعجِزَةً، وَإِنَّمَا إِعجَازُهُ فِي المَعنَى حَالَةَ كَونِهِ مُعَبِّرًا عَنهُ بِهَذَا اللَّفْظِ وَبِهَذَا الأُسلُوبِ. فَالتَّعبِيرُ عَنْ هَذَا المَعْنَى بِهَذَا اللَّفْظِ, وَهَذَا الأُسلُوبِ هُوَ المُعجِزُ، فَيَكُونُ الإِعجَازُ إِنَّمَا هُوَ بِاللَّفْظِ العَرَبِيّ المُعَبِّرِ عَنِ المَعنَى بِالأُسلُوبِ العَرَبِيّ، أَيْ أَنَّ قَولَهُ تَعَالَى: (وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَومٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيهِمْ عَلَى سَوَاءٍ). (الأنفال 58) مُعجِزَةٌ لِلنَّاسِ أَنْ يَأتُوا بِمِثْلِهَا، وَإِعجَازُهَا آتٍ مِنْ رَوعَةِ التَّعبِيرِ بِهَذِهِ الأَلفَاظِ عَنِ المَعَانِي الَّتِي أَدَّاهَا هَذَا السَّبكُ بِهَذَا الأُسلُوبِ. فَكَانَتْ عَرَبِيَّةُ اللَّفْظِ وَعَرَبِيَّةُ الأُسلُوبِ الَّتِي أَدَّتْ هَذِهِ المَعَانِي هِيَ المُعجِزَة.

3. فَالإِعجَازُ فِي القُرآنِ مُنحَصِرٌ فِي عَرَبِيَّتِهِ، إِذْ هِيَ الأَصْلُ فِي الإِعجَازِ، وَهِيَ مَحَلُّ التَّحَدِّي أَنْ يَأتُوا بِمِثْلِهِ، فَهِيَ جُزْءٌ جَوهَرِيٌّ فِيهِ غَيرُ قَابِلٍ لِلانفِصَالِ عَنهُ، وَلَا يَكُونُ قُرآنًا إِلَّا بِهَا، وَلِذَلِكَ لَا تَجُوزُ تَرجَمَتُهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا غُيِّرَ خَرَجَ عَنْ نَظْمِهِ، فَلَمْ يَكُنْ قُرآنًا، وَلَا مِثلَهُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ تَفْسِيرًا لَهُ، وَلَو كَانَ تَفْسِيرُهُ مِثلَهُ لَمَا عَجِزُوا عَنهُ حِينَ تَحَدَّاهُمْ بِالإِتيَانِ بِمِثْلِهِ.

4. ثُمَّ إِنَّ قَولَ اللهِ: (قُرءَانًا عَرَبِيًّا) مَعنَاهُ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَرَبِيًا لَا يُسَمَّى قُرآنًا. ثُمَّ إِنَّنَا مُتَعَبَّدُونَ بِلَفظِهِ، فَلَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ بِغَيرِهِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: (فَاقرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ القُرْءَانِ). (المزمل20) وَقَالَ ﷺ: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» مُتَّفَقٌ

عَلَيهِ مِنْ طَرِيقِ عُبَادَةَ. وَلِذَلِكَ كَانَتِ اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ جُزءًا جَوهَرِيًا مِنَ الإِسلَامِ.

5. وأما قوله تعالى: (وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا القُرْءَانُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ). (الأنعام 19) فَإِنَّ المُرَادَ مِنهُ: أُنذِرَكُمْ بِمَا فِي القُرآنِ، وَيَصْدُقُ عَلَى ذَلِكَ: الإِنذَارُ بِلَفْظِهِ، وَالإِنذَارُ بِتَفْسِيرِهِ فَكُلُّهُ إِنْذَارٌ بِالقُرآنِ. بخلاف قوله: (فَاقرَءُوا) فَإِنَّ قِرَاءَةَ التَّفسِيرِ وَالتَّرجَمَةِ لَا تَكُونُ قِرَاءَةً لِلقُرآنِ؛ لِأَنَّ مَعنَى قَرَأَ الكِتَابَ أَيْ قَرَأَ أَلفَاظَهُ، وَلَا يُمكِنُ أَنْ يَكُونَ مَعنَاهُ قَرَأَ تَرجَمَتَهُ أَوْ تَفسِيرَهُ. فَلَيسَ هُوَ مِثلُ أَنذَرَ بِالكِتَابِ، فَإِنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ أَنذَرَ بِأَلفَاظِهِ، وَأَنذَرَ بِمَا فِيهِ.

6. عَلَى أَنَّ اللهَ قَدْ جَعَلَ إِنذَارَ الرَّسُولِ ﷺ أَيضًا بِالعَرَبِيَّةِ فَقَالَ جَلَّ شَأنُهُ: (نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ (193) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ المُنذِرِينَ (194) بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ) (الشعراء 193–195). مِمَّا يَقطَعُ بِعَدَمِ جَوَازِ قِرَاءَةِ الفَاتِحَةِ فِي الصَّلَاةِ بِغَيرِ العَرَبِيَّةِ، وَبِذَلِكَ يَسقُطُ مَا احْتَجَّ بِهِ بَعضُهُمْ بِآيَةِ: (وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا القُرْءَانُ) عَلَى جَوَازِ قِرَاءَةِ الفَاتِحَةِ فِي الصَّلَاةِ بِغَيرِ العَرَبِيَّةِ لِمَنْ لَمْ يُحسِنِ العَرَبِيَّةَ. هَذَا مِنْ حَيثُ كَونُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ جُزءًا جَوهَرِيًا فِي الإِسلَامِ.

7. أَمَّا مِنْ حَيثُ كَونُهَا وَحْدَهَا لُغَةَ الدَّولَةِ، فَإِنَّ الدَّلِيلَ عَلَيهِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيصَرَ وَكِسْرَى وَالمُقَوقِسُ كُتُبًا يَدعُوهُمْ فِيهَا إِلَى الإِسلَامِ، وَكَانَتْ كُتُبُهُ هَذِهِ مَكتُوبَةً بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ مَعَ إِمكَانِ تَرجَمَتِهَا لِلُغَاتِهِمْ. فَكَونُهُ ﷺ لَمْ يَكْتُبْ لِقَيصَرَ وَكِسْرَى وَالمُقَوقِسِ كُتُبَهُ لَهُمْ بِلُغَاتِهِمْ، مَعَ أَنَّهُمْ غَيرُ عَرَبٍ, وَمَعَ أَنَّهُ كَتَبَ يُبَلِّغُهُمُ الإِسلَامَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللُّغَةَ العَرَبِيَّةَ وَحْدَهَا هِيَ لُغَةُ الدَّولَةِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ، وَكَونُ الحَاجَةِ مَاسَّةً إِلَى التَّرجَمَةِ لِلتَّبلِيغِ وَلَمْ يُترجِمْ؛ قَرِينَةٌ عَلَى وُجُوبِ حَصْرِ مُخَاطَبَةِ الدَّولَةِ لِلنَّاسِ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ سَوَاءٌ أَكَانُوا عَرَبًا أَمْ غَيرَ عَرَبٍ.

8. وَالخُلَاصَةُ هِيَ أَنَّ اللُّغَةَ العَرَبِيَّةَ جُزءٌ جَوهَرِيٌّ لَا يَتَجَزَّأُ مِنَ الإِسلَامِ, وَلَا يَتَأَتَّى فَهْمُ الإِسلَامِ مِنْ مَصَادِرِهِ, وَاستِنبَاطُ الأَحكَامِ مِنَ الأَدِلَّةِ التَّفصِيلِيَّةِ إِلَّا بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ, وَلَا تُحمَلُ الدَّعوَةُ الإِسلَامِيَّةُ إِلَى العَالَمِ إِلَّا بِهَا؛ لِذَلِكَ كَانَ حِرْصُ المُسلِمِينَ عَلَيهَا

شَدِيدًا, وَكَانَتْ عَنَايَتُهُمْ بِهَا عَظِيمَةً, فَكَانُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ اللُّغَةَ العَرَبِيَّةَ كَمَا يُعَلِّمُونَهُمُ القُرآنَ الكَرِيمَ وَالحَدِيثَ النَّبَوِيَّ الشَّرِيفَ, وَحِينَ حَمَلُوا الدَّعوَةَ إِلَى الإِسلَامِ, حَمَلُوهَا بِمُرتَكَزَاتٍ ثَلَاثَةٍ هِيَ: القُرآنُ الكَرِيمُ كِتَابُ اللهِ تَعَالَى, وَسُنَّةُ رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم, وَاللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ.

9. رَوَى البَيهَقِيُّ في شعب الإيمان عن رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ, فَإِنَّهَا تُثَبِّتُ الْعَقْلَ، وَتَزِيدُ فِي الْمُرُوءَةِ. وَوَرَدَ فِي مُصَنَّفِ ابنِ أَبِي شَيبَةَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ كَمَا تَعَلَّمُونَ حِفْظَ الْقُرْآنِ». وَرَوَى الحَاكِمُ فِي المُستَدرَكِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَحِبُّوا الْعَرَبَ لِثَلَاثٍ: لِأَنِّي عَرَبِيٌّ, وَالْقُرْآنَ عَرَبِيٌّ, وَكَلَامَ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَرَبِيٌّ».

10. أَدْرَكَ أَعدَاءُ الإِسلَام ذَلِكَ, وَعَرَفُوا أَنَّهُمْ لَنْ يَستَطِيعُوا إِضْعَافَ الدَّولَةِ مَا دَامَ الإِسلَامُ قَوِيًا فِي نُفُوسِ المُسلِمِينَ, قَوِيًا فِي فَهْمِهِ, قَوِيًا فِي تَطبِيقِهِ, فَعَمِدُوا إِلَى إِيجَادِ الوَسَائِلِ الَّتِي تُضعِفُ فَهْمَ المُسلِمِينَ لَهُ, وَتُضعِفُ تَطبِيقَهُمْ لِأَحكَامِهِ.

11. عَمِدَ هَؤُلَاءِ إِلَى اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا اللُّغَةُ الَّتِي يُؤَدَّى بِهَا الإِسلَامُ, وَصَارُوا يُحَاوِلُونَ فَصْلَهَا عَنِ الإِسلَامِ, وَسَاعَدَ عَلَى ذَلِكَ أَنْ تَوَلَّى الحُكْمَ مَنْ لَا يَعرِفُ لِلعَرَبِيَّةِ قِيمَتَهَا, فَأَهْمَلَ أَمْرَهَا, وَبِذَلِكَ وَقَفَ الاجتِهَادُ, وَصَارَ لَا يُمْكِنُ استِنبَاطُ الأَحْكَامِ لِمَنْ لَا يَعرِفُ هَذِهِ اللُّغَةَ, فَانفَصَلَتِ اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ عَنِ الإِسلَامِ, وَاضطَرَبَ عَلَى الدَّولَةِ فَهْمُ الأَحْكَامِ, وَبِالطَّبعِ اضطَرَبَ عَلَيهَا تَطبِيقُهَا.

12. فَكَانَ لِذَلِكَ أَثَرٌ كَبِيرٌ عَلَى الدَّولَةِ, أَضْعَفَهَا, وَأَضْعَفَ فَهْمَ الحَوَادِثِ المُتَجَدِّدَةِ, مِمَّا جَعَلَ المُشكِلَاتِ الَّتِي تَحدُثُ وَتَستَجِدُّ لَا تُعَالَجُ, أَوْ تُعَالَجُ مُعَالَجَةً غَيرَ صَحِيحَةٍ بَعِيدًا عَنْ أَحْكَامِ الإِسلَامِ, فَجَعَلَ هَذَا أَمَامَ الدَّولَةِ مُشكِلَاتٍ تَتَرَاكَمُ إِلَى أَنْ سَبَّبَ لَهَا الهُزَالَ وَالاضمِحْلَال. وَبِذَلِكَ استَطَاعَ أَعدَاءُ الإِسلامِ أَنْ يُضعِفُوا شَوكَةَ المُسلِمِينَ, وَلَكِنْ إِلَى حِين, فَقَدْ خَابَ فَأْلُهُمْ, وَحَبِطَ مَسْعَاهُمْ, وَرُدَّ كَيدُهُمْ إِلَى نُحُورِهِمْ, فَاللهُ يَأْبَى إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ, وَيُعِزَّ دِينَهُ, وَيَجعَلَهُ مُهَيمِنًا عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ,

قال تعالى: (وَاللهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ, وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ).

أيها المؤمنون:

نَكتَفي بِهذا القَدْرِ في هَذِه الحَلْقة, وَلِلحَدِيثِ بَقِيَّةٌ, مَوعِدُنَا مَعَكُمْ في الحَلْقةِ القادِمَةِ إنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى, فَإِلَى ذَلِكَ الحِينِ وَإِلَى أَنْ نَلْقَاكُمْ وَدَائِماً, نَترُكُكُم في عنايةِ اللهِ وحفظِهِ وأمنِهِ, سَائِلِينَ الْمَولَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَن يُعزَّنا بِالإسلام, وَأنْ يُعزَّ الإسلام بِنَا, وَأن يُكرِمَنا بِنَصرِه, وَأن يُقِرَّ أعيُنَنَا بِقيَامِ دَولَةِ الخِلافَةِ الرَّاشِدَةِ الثَّانِيَةِ عَلَىْ مِنْهَاْجِ النُّبُوَّةِ في القَرِيبِ العَاجِلِ, وَأَن يَجعَلَنا مِن جُنُودِهَا وَشُهُودِهَا وَشُهَدَائِها, إنهُ وَلِيُّ

ذلكَ وَالقَادِرُ عَلَيهِ. نَشكُرُكُم عَلى حُسنِ استِمَاعِكُم, وَالسَّلامُ عَليكُم وَرَحمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُه.